

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة تفاهم

للاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة

بين

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية

ومؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

عمان 2019

مذكرة تفاهم
للاعتراق المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة

بين

مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية ومؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

توطيدا للعلاقات والروابط الأخوية بين دولة فلسطين والمملكة الأردنية الهاشمية والتعاون المشترك بين الجانبين في مجالات التقييس وخصوصاً في إجراءات تقييم المطابقة بهدف تسهيل التجارة وزيادتها وتطورها بين البلدين، وإشارة إلى مذكرة التفاهم " الموقعة بتاريخ 2005/8/11، وإلى الترتيبات التي تمت بين الجانبين والهادفة إلى تقوية الإجراءات المتعلقة بالجانب الفني للاعتراق المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة فقد اتفق كل من (الطرفين):

1. مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية (دولة فلسطين).
2. مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية (المملكة الأردنية الهاشمية)

على ما يلي:

المادة الأولى

1. اعتبار مقدمة هذه المذكرة جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ ضمن بنودها.
2. تهدف مذكرة التفاهم هذه إلى الاعتراف المتبادل بشهادات المطابقة وعلامات الجودة للسلع والمنتجات الصناعية التي تنتج في كلا البلدين تسهياً للتبادل التجاري بينهما.

المادة الثانية

1. يقوم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بجميع المواصفات القياسية الوطنية واللوائح الفنية (التشريعات الفنية) للسلع والمنتجات المتبادلة بين الدولتين لتسهيل الاعتراف المتبادل بالشهادات الخاصة بها، وكذلك تبادل النشرات والدوريات وأي معلومات أخرى تساهم في تسهيل تنفيذ هذه المذكرة.
2. العمل على مواءمة المواصفات القياسية الصادرة في كلا البلدين قدر الإمكان وتحديد قوائم السلع الأكثر تبادلاً بينها.

ع.خ

MF

المادة الثالثة

يعترف كل طرف بشهادة المطابقة وعلامة الجودة الصادرة عن الطرف الآخر، وعدم إخضاع المنتجات الوطنية الحاصلة عليها للفحص المخبري شريطة أن تكون الشحنة المستوردة مصحوبة بشهادة مطابقة صادرة عن البلد المنتج لهذه السلعة على أن تكون هذه الشهادة مصدقة رسمياً من مؤسسة المواصفات في بلد المنشأ وعلى مسؤولية كل منهما، حيث يعمل الطرفان بالآتي:

1. يقوم كل طرف بإتباع الإجراءات الواردة بالمواصفات والأدلة الدولية للتحقق من مطابقة السلع والمنتجات للمواصفات القياسية الوطنية والتشريعات الفنية المطلوبة أو أي متطلبات أخرى للطرف الآخر.
2. يقوم كل طرف بإجراء الفحوصات في المختبرات المعتمدة لإصدار شهادات المطابقة وعلامة الجودة.
3. إصدار شهادة المطابقة المطلوبة وفق النموذج المتبع.
4. إخطار كل طرف الطرف الآخر بأي تغيير أو تعديل بالوثائق الخاصة بالإجراءات المتبعة والمتفق عليها لشهادات المطابقة وعلامة الجودة للسلع والمنتجات المتبادلة بين البلدين.
5. يقوم كل من الطرفين بإبلاغ الجهات الرقابية المسؤولة في بلده عن مضمون هذا البرنامج لغايات تنفيذه.

المادة الرابعة

1. السماح للمنتجات الفلسطينية التي تحمل شهادات المطابقة وعلامة الجودة الفلسطينية بالدخول للمملكة الأردنية الهاشمية شريطة أن تحقق متطلبات منح العلامة اللوائح الفنية الأردنية كحد أدنى على أن ترفق بشهادة مطابقة صادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الفلسطينية.
2. السماح للمنتجات الأردنية التي تحمل شهادات المطابقة وعلامة الجودة الأردنية بالدخول لفلسطين شريطة أن تحقق متطلبات منح العلامة اللوائح الفنية الفلسطينية كحد أدنى على أن ترفق بشهادة مطابقة صادرة عن مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.
3. يقوم كل طرف بتزويد الطرف الآخر بقائمة المنشآت والمنتجات المرخص لها باستخدام علامة الجودة وعلى الطرف الآخر التأكد من تحديث هذه القوائم من خلال المواقع الالكترونية لكلا البلدين.
4. يقوم الطرفان بعقد برامج تعريف وتوعية عن هذه المذكرة والية تنفيذها للجهات المسؤولة عن تحرير السلع في البلدين.

ع.ر



المادة الخامسة

القيام بعمليات تدقيق متبادلة بين الطرفين بقصد مصادقة كل طرف على إجراءات منح شهادة المطابقة وعلامة الجودة للسلع والمنتجات الصناعية المعتمدة للطرف الثاني اذا دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة السادسة

- يتولى كل طرف تحديد منسقين توكل إليهم المهام التالية:
1. متابعة وتنفيذ هذه المذكرة وتبادل المعلومات حولها.
 2. التنسيق لعقد اجتماعات دورية كلما دعت الحاجة إلى ذلك.
 3. تحديث قوائم السلع الأكثر تبادلاً بين البلدين.

المادة السابعة

تحل هذه المذكرة محل مذكرة التفاهم في مجال المواصفات والمقاييس الموقعة بين البلدين في العام 2005.

المادة الثامنة


حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغة العربية وتدخل حيز النفاذ بعد (30) يوم من تاريخ استلام آخر إشعار باعتمادها رسمياً، ويستمر العمل بها لمدة غير محددة ما لم يقم أحد الطرفين بإخطار الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهاء العمل بها قبل مدة ستة أشهر.

تم التوقيع في مدينة عمان يوم الأحد 4 ذو القعدة 1440 هـ الموافق 7 / 7 / 2019م.

عن حكومة المملكة الأردنية الهاشمية

وزير الصناعة والتجارة والتموين

د. طارق الحموري



عن حكومة دولة فلسطين

وزير الاقتصاد الوطني

خالد عسيلي



